السياسات البيئية كأداة لتفعيل و تحقيق أهداف الإقتصاد الأخضر

Environmental policies as a tool to activate and archive the obgectives of the green économy

تاريخ الارسال: 2020/02/02	تاريخ القبول: 2020/06/12	تاريخ النشر: 2020/06/30

*د. بوشربي مريم
جامعة عباس لغرور - خنشلة
meriemmeriem380@yahoo.com

ملخص :

ان مسؤولية رسم سياسات ووضع قوانين وتشريعات لازمة للحفاظ على سلامة الأنظمة الإيكولوجية و حمايتها من التلوث والإندثار تقع على عاتق المؤسسات الحكومية، الإقليمية و الدولية .

لذلك تعتبر القوانين والتشريعات البيئية التي تحكم العلاقة بين مكونات النظام البيئي ضرورة هامة من أجل حماية البيئة ، كما أن المعرفة الشاملة بعمليات القوانين الطبيعية وبالمشكلات البيئية من شأنها أن تسمح بتجنب السياسة العشوائية في إستثمار موارد البيئة .

لمواجهة كل ما سبق بات اللجوء إلى الاقتصاد الأخضر ضرورة حتمية لإنقاذ العالم من التغييرات البيئية الحاصلة من خلال تفعيل آلياته و أدواته .

الكلمات المفتاحية : البيئة ، الاقتصاد الأخضر، السياسات البيئية ، التخطيط البيئي ، الإدارة البيئية .

Abstract:

The responsibility of formulating policies, laws and legislation necessary to maintain the integrity of ecosystems and protect them from pollution and disappearing rests with government institutions, regional and international.

***المؤلف المرسل :** بوشربي مريم

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

So environmental laws and regulations governing the relationship between ecosystem components an important need to protect the environment, and comprehensive knowledge of natural laws and processes of environmental problems that will allow to avoid random investment policy environment resources.

To meet all of the above, the resort to a green economy is imperative to save the world from environmental changes occurring by activating mechanisms and tools.

Keywords: environment , green economy, environmental policy, environmental planning, environmental management.

مقدمة:

إن ظهور الإقتصاد الأخضر كان إستجابة لأزمات متعددة ،خصوصا البيئية منها ، وهو يهدف إلى تحقيق تنمية إقتصادية شاملة عن طريق مشاريع صديقة للبيئة و بإستخدام تكنولوجيات جديدة في مجال الطاقات المتجددة و النظيفة ، ويدعو إلى خضرنة القطاعات القائمة وتغيير أنماط الإستهلاك غير المستدامة ، مما يولد فرص عمل جديدة تعمل على الحد من الفقر، إلى جانب تقليل كثافة إستخدام الطاقة و إستهلاك الموارد و إنتاجها، و في هذا الإطار تسعى معظم الدول إلى وضع تصورات عديدة لإطلاق إقتصاد مبني على إستراتيجية الإنتقال إلى إقتصاد أخضر.[1]

تولي الأوساط الدولية إهتماماً متزايداً بالبيئة من خلال ما تطرحه المؤتمرات والندوات الدولية التي تعقدها وتشارك فيها معظم الدول وبرعاية منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المختلفة، لمعرفة الدور الذي تؤديه نظم الإدارة البيئية في التنمية المستدامة، الذي يتجلى في حماية البيئة وخلق فرص عمل يرتبط بالحد من الفقر والبطالة وتحقيق العدالة والمساواة وغيرها.

حيث كثر الحديث في السنوات الأخيرة عن الضوابط التي تحكم العلاقة بين التنمية المستدامة والبيئة من جهة، والعلاقة القائمة بين الموارد البشرية والطبيعة من جهة أخرى ، على الرغم مما توصل إليها العالم من آليات وإستراتيجيات تقنية وإقتصادية جديدة تخفف من حدة الآثار البيئية و الإقتصادية و الإجتماعية السلبية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

منذ إنعقاد مؤتمر الأمم المتحدة بشأن البيئة البشرية في استكهولم عام 1972 حسَّن المجتمع الدولي تحسيناً هائلاً معرفته بشأن حالة البيئة ومدى تردي الأحوال البيئية. ففي مؤتمر البيئة والتنمية ، أو ما يسمى مؤتمر قمة الأرض الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في عام 1992، ناقش الحاضرون كيفية الجمع ما بين النمو الإقتصادي وحماية البيئة لكفالة مستقبل مستدام .

ومنذ ذلك الحين، حدث تزايد في الإتفاقات البيئية (العالمية والإقليمية والثنائية) التي ترمي إلى تحقيق التنمية المستدامة ، وسجَّلت الأمم المتحدة نحو 600 اتفاق .[2]

وعلى الرغم من أهمية التشريع البيئي وقوانين حماية البيئة، فإن الكثير من الناس يسيئون إلى البيئة من نواحي عديدة ، كرمي الفضلات في غير أوقاتها أو أماكنها، و إحداث الضوضاء عن قصد والرعي الجائر، والسرقة وإشعال النار في الغابات .[3]

و من هنا فإن الإشكالية المراد طرحها في هذه الدراسة هي : **كيف ساهمت السياسات البيئية من خلال أدواتها و استراتيجياتها في تحقيق التنمية المستدامة ؟**

أهمية الدراسة :

تنبع أهمية هذه الدراسة من خلال الإهتمام الكبير الذي حضي به الموضوع بالدراسة و البحث من خلال الباحثين ، سواء القانونيين أو رجال الإقتصاد و حتى الناشطون في مجال البيئة ، و ذلك بالنظر إلى الأهمية و الدور الهام و الفعال الذي يلعبه الإقتصاد الأخضر في المساهمة في القضاء على التلوث و الاحتباس الحراري و انحسار انبعاث الغازات السامة و القضاء على الفقر و البطالة باعتباره يساهم في خلق فرص العمل .

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة المتواضعة إلى :

- تسليط الضوء على التعريفات المختلفة للإقتصاد الأخضر.
- التطرق إلى السياسات البيئية و مدى مساهمتها في تحقيق أهداف الإقتصاد الأخضر.
- مدى نجاعة الآليات المعتمدة من الدولة في إطار سياستها البيئية .

المنهج المتبع :

للإجابة عن الإشكالية المطروحة تم الإعتماد على المنهج الوصفي و المنهج التحليلي، وقد تم تقسيم الدراسة إلى محورين نتناولهما تباعا فيما يلي :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المحور الأول : الإطار المفاهيمي

1. مفهوم البيئة :

يرجع الاصل اللغوي لكلمة البيئة إلى فعل تبوأ و يقال تببأ أي حل و نزل و أقام ، ويستخدم لفظ البيئة ENVIRONNEMENT للدلالة على الظروف المحيطة و المؤثرة على النمو و التنمية ، كما يستخدم للتعبير عن الظروف الطبيعية مثل الهواء ، الماء و الأرض التي يعيش فيها الإنسان . [4]

كان أول ظهور لمصطلح البيئة في الوجود القانوني من خلال الأعمال التحضيرية لمؤتمر ستوكهولم المعني بالبيئة الإنسانية الذي إنعقد سنة 1972 بدعوة من منظمة الأمم المتحدة ، إذ استخدم هذا المصطلح بدلا من مصطلح **" الوسط الإنساني"** الذي جرى إستخدامه في الدعوة للمؤتمر ، حيث نصت المادة الأولى منه على ما معناه :" إن الحق الأساسي للإنسان في الحرية و المساواة و ظروف عيش كافية في بيئة تسمح نوعيتها بالعيش الكريم ، وواجب المحافظة على البيئة للأجيال الحاضرة و القادمة " [5]

كما عرف المشرع الجزائري البيئة في قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على أنها :" تتكون من الموارد الطبيعية اللاحيوية و الحيوية كالهواء و البحر و الماء و الأرض والنبات و الحيوان ، بما في ذلك التراث الوراثي ، و أشكال التفاعل بين هذه الموارد ، و كذا الأماكن و المناظر و المعالم الطبيعية ." [6] و الملاحظ هنا أن المشرع لم يفرد للبيئة تعريفا خاصا بها بل حدد مكوناتها ، و بالتالي فان البيئة محل الحماية القانونية تشتمل على عنصرين أساسيين هما : العناصر الطبيعية من أنهار و بحار و هواء و نباتات ، و عناصر صنعها الإنسان و مع ذلك تعتبر جزءا من الوسط البيئي مثل : الآبار ، الإنشاءات المدنية ، السدود .

و نذكر من أمثلة النصوص و التشريعات القانونية التي تناولت بيان و تحديد مفهوم البيئة قانونا ما جاء في القانون المصري رقم : 04 لسنة 1994 من خلال نص المادة 01 /01 و التي عرفت البيئة على أنها : " المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية و ما تحويه من مواد و من موارد و ما يحيط بها من هواء و ماء و تربة و ما يقيمه الانسان من منشآت ." كما عرفها القانون المغربي رقم 03/11 المتعلق بحماية البيئة تعريفا موسعا شمل جانب المحيط الطبيعي و الحضاري مختلف العوامل الاقتصادية و الاجتماعية والثقافية المساعدة على تطوير حياة الإنسان و غيره من الكائنات الأخرى . [7]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2. مفهوم الإقتصاد الأخضر:

يهدف الإقتصاد الأخضر إلى تعزيز الترابط بين الإقتصاد من جهة و البيئة و التنمية المستدامة من جهة أخرى ، وذلك بإعتماد سياسات إقتصادية فاعلة للحفاظ على البيئة ، والحد من تدهورها نتيجة التغيرات المناخية التي باتت تهدد الصحة والحياة بصورة عامة ، والسعي للحد من آثار الفقر بتوفير فرص العمل اللائق وتحقيق الحد الأدنى من مستوى المعيشة و إستخدام مصادر الطاقة البديلة .

لا يوجد حاليا تعريف موحد ومتفق عليه دوليا لمصطلح الاقتصاد الأخضر ، غير أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة إستحدث تعريفا عمليا له، و عرفه بأنه إقتصاد يساهم في تحسين الرفاه والإنصاف للإنسان ، مع العناية في الوقت نفسه بالحد وعلى نحو ملحوظ من المخاطر البيئية وحالات الشح الايكولوجية .

والتعريف البسيط للإقتصاد الأخضر هو إعتباره الإقتصاد الذي يوجد به نسبة صغيرة من الكربون ويتم فيه إستخدام الموارد بكفاءة ، كما أن النمو في الدخل والتوظيف يأتي عن طريق الاستثمارات العامة و الخاصة ، التي تقلل إنبعاثات الكربون والتلوث وتدعم كفاءة إستخدام الموارد والطاقة ، وتمنع خسارة التنوع البيولوجي ، وهذا لا يتحقق إلا من خلال إصلاح السياسات والتشريعات المنظمة لذلك .[8]

3. مفهوم التخطيط البيئي:

على المستوى التشريعي نلاحظ غياب تعريف قانوني للتخطيط البيئي بالرغم من الإشارة إليه في العديد من المواضع كما هو الحال بالنسبة للمادة 03 من القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ، حيث أشارت إليه في سياق تحديد المبادئ التي يقوم عليها هذا القانون ، وكذا المادتين13 و 14 من نفس القانون و اللتين أشارتا إليه في سياق تحديد الجهة المختصة بإعداد المخططات الخاصة بالنشاطات البيئية ، الأمر الذي يدعونا لتحديد المقصود منه من خلال المفاهيم الفقهية .

حيث يعرف التخطيط البيئي على أنه منهج يقوم و يعدل خطط التنمية من منظور بيئي ، أو بمعنى آخر هو التخطيط الذي يحكمه بالدرجة الأولى البعد البيئي و الآثار البيئية المتوقعة لخطط التنمية على المدى المنظور و غير المنظور .

كما يمكن تعريفه أيضا بأنه التخطيط الذي يهتم بالقدرات أو الحمولة البيئية بحيث لاتتعدى مشروعات التنمية و طموحاتها الحد البيئي بالحرج، و هو الحد الذي يجب التوقف عنده حتى لا تحدث نتائج عكسية قد تعصف بكل ثمار مشروعات خطط التنمية .[9]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويعرف التخطيط البيئي أيضا على أنه وضع برنامج يتضمن قواعد و تنظيمات محددة لحماية البيئة، من خلال التوقع و التنبؤ بالمخاطر و المشكلات البيئية و التي يمكن أن تظهر مستقبلا، و أخذ الحيطة و الحذر بشأنها عن طريق وضع الخطط اللازمة للوقاية منها والتقليل من خسائرها . [10]

ومما سبق يمكن أن نعرف التخطيط البيئي بأنه مفهوم ورؤية واعية تعمل كضابط لكل أنواع الخطط الإقتصادية و الإجتماعية التي تستهدف إستخدام موارد البيئة بما يحقق لها الإستخدام المتوازن و الآمن.

يؤدي التخطيط البيئي إلى الإستغلال الأمثل للموارد المتاحة و حماية البيئة من سوء إستغلال الموارد و ترشيد إستخدامها و في ذلك تحقيق منافع إقتصادية كبيرة .

كما تكمن أهمية التخطيط البيئي في إعتباره من بين أنجع الوسائل لحماية البيئة وذلك راجع لطبيعته الوقائية ، إذ بواسطته يتحاشى حدوث المخاطر و المشاكل البيئية قبل أن تحدث ، كما أنه بواسطة هذا النوع من التخطيط يمكن تجنب الوقوع في التناقض بين السياسات التي تنتهجها الأجهزة و المؤسسات التي لها علاقة بحماية البيئة، و ذلك بسبب أن التخطيط غالبا ما يحدد دور كل من الأجهزة و المؤسسات تحديدا دقيقا ، و كذلك التنسيق فيما بينها لأجل الحماية الأمثل للبيئة .

إن التخطيط البيئي من خلال معالجته للمشكلات البيئية وتقويمه لمختلف المشروعات وجعلها لا تنتج آثا را بيئية سلبية يؤدي في نهاية الأمر إلى خلق بيئة صحية آمنة يعيش فيها الأفراد أصحاء بعيدين عن ضغوطات المشكلات البيئية ، وبالتالي فإن هؤلاء الأفراد يكونون أكثر قدرة على العمل والإنتاج مما يؤدي ذلك إلى تحقيق نمو إقتصادي ، كما أنه يقلل من النفقات التي يتم صرفها على العلاج الصحي[11].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المحور الثاني : السياسة البيئية كأداة لتفعيل الإقتصاد الأخضر

إن السياسة البيئية المثلى هي التي تسعى الى موازنة الفوائد التي تعود على المجتمع من الأنشطة الإتصادية المرتبطة بالتلوث البيئي مع الأضرار الناجمة عن التلوث ، فعدم تطبيق الدول لأصول الإدارة البيئية السليمة هو سبب الإستنفاذ اللاعقلاني للموارد سعيا وراء ربح تجاري آني ، وان كانت الصراعات الدولية في السابق تحكمها إعتبارات سياسية وإيديولوجية ، فإن الصراع الدولي مستقبلا سيكون من أجل التحكم في مصادر الطاقة وإمتلاك البضائع الإقتصادية الحيوية اللازمة .

أدت زيادة حركة التبادل التجارى بين دول العالم المختلفة إلى ضرورة إعداد معايير يكون من شأنها تحسين نوعيات المنتجات التى يتم التعامل فيها من خلال تنفيذ عقود التبادل التجارى الخارجى المختلفة، ومن بين هذه المعايير معايير الأيزو ١٤٠٠٠ واكتمال نظم الإدارة البيئية.

ويقصد **بنظام الإدارة البيئية** :مجموعة من السياسات والمفاهيم والإجراءات والالتزامات وخطط العمل والتي من شأنها منع حدوث عناصر التلوث البيئ بأنواعه وتفهم العاملين بالشركات المختلفة لذلك النظام كل في إختصاصه ، هذا بالإضافة إلى تطبيق هذه الأساليب ، والإجراءات في الواقع العملي و إعداد تقارير دورية عن نتائج ذلك التطبيق . [12]

كما عرفها Wiliam R MANGUN على أنها مجموعة الإجراءات و وسائل الرقابة والتقييم ، بصرف النظر عن ظروف المكان و الزمان ، التي من شأنها ترشيد استخدام الموارد الطبيعية بغرض الإستفادة منها بشكل مستمر ، دون أن يتسبب ذلك في إيذاء مكونات البيئة أو يضرها في شيء .

و عرفها Daniel H Hennin على أنها عملية إنسانية يتعاون بمقتضاها الأفراد والجماعات في مستوى ما محليا أو عالميا ، على سبيل التفاعل من خلال نشاطات وسياسات عامة ضمن المشاكل البيئية ، قصد بلوغ أهداف و قيم معلومة تتعلق بحماية الشأن العام .

كما عرفت الامم المتحدة الإدارة لبيئية على أنها وضع الخطط و السياسات التي تبين كيفية استخدام موارد البيئة الطبيعية انتاجا و استهلاكا ، طبقا لآليات رقابية كفؤة قادرة على تقييم الموقف البيئي من خلال رصد الآثار البيئية و تقييمها ، ليتسنى تبيان الأخطار البيئية و مقارنة النفقات بالمنافع الإجتماعية للتدابير البيئية المنتهجة ، على أسس التكامل بين متطلبات التنمية الإقتصادية و الإجتماعية و الإعتبارات البيئية ، مما له صلة بطبيعة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإستفادة من الموارد الطبيعية بشكل مستمر ، دون أن يتسبب ذلك في إيذاء مكونات البيئة أو يضرها في شيء [13].

وترجع أهمية تطبيق نظم الإدارة البيئية إلى ما يلى:

- تعد نظم الإدارة البيئية أداة لتطوير نظم الإنتاج والتشغيل، وبما يؤدى إلى زيادة حجم الطاقةالإنتاجية المحققة .
- يعمل نظام الإدارة البيئية على منع الإسراف والضياع فى الخامات والطاقة.
- يؤدى تطبيق نظم الإدارة البيئية إلى تحقيق فائض للشركات ومؤسسات الأعمال ينتج عن عدم حدوث إهدار فى كميات الخامات والطاقة ومستلزمات التشغيل المستخدمة فى الإنتاج.
- منع الإصابات بأمراض أضرار تلوث البيئة الداخلية، مما يؤدى إلى تخفيض تكاليف علاج الأفراد من هذه الأمراض.
- تحسين المراكز المالية للشركات ولمؤسسات الأعمال.
- اكتساب المزايا التنافسية لمنتجات الشركات التى تطبق نظم الإدارة البيئية[14].

إن السياسة البيئية المتكاملة تهدف إلى تحقيق أهداف عديدة :

- السيطرة على الممارسات و الأنشطة التي تساهم في تدهور موارد البيئة بشكل يكفل معالجة مصادر التلوث و تخفيف آثاره البيئية .
- مراعاة الإعتبارات البيئية في الخطط التنموية للقطاعات المختلفة و تضمين الآثار البيئية و كيفية معالجتها في المراحل الأولى لدراسات الجدوى للمشاريع الإقتصادية والإجتماعية . [15]

تهتم السياسات البيئية بجوانب مختلفة للبيئة محاولة الرقي بسلامتها عن طريق تسطير برامج طويلة الأمد للقضاء على كل مظاهر التلوث و تعزيز كل ما من شأنه حماية البيئة من خلال مكافحة التصحر و تلوث المياه و التربة و الهواء ، مع المحافظة على التنوع البيولوجي و مكافحة تلوث البيئة الحضرية .

يتم تنفيذ السياسة البيئية عن طريق أدوات عديدة قسمها المهتمون بالبيئة إلى ثلاثة أنواع :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

1. الأدوات التنظيمية المباشرة :

هذه الاداة تتطلب وجود أطر قانونية و مؤسسية ، تتمثل هذه الأدوات التنظيمية في مجمل الأنشطة التي تتدخل من خلالها هيئات حكومية لحماية لبيئة وفقا لأساليب متنوعة من التنظيم ، مثل التنظيم المبني على آليات السوق ، و التنظيم المبني على إستخدام الأوامر و التحكم مثل تحديد مستوى الملوثات المسموح به للأنشطة الإقتصادية .[16]

2. الأدوات التعليمية و التثقيفية :

هذه الأدوات تعنى تحديدا بتوعية الجمهور و حثه على ضرورة الإهتمام بسلامة ونظافة البيئة و تغيير الأنماط الإستهلاكية المضرة بالبيئة ، و هذا ما يمكن القيام به من خلال البرامج الإذاعية و التلفزية و عن طريق المحاضرات العامة و الندوات الفكرية ، كما تقع مسؤولية هذا الدور على عاتق المؤسسات التعليمية و المنظمات غير الحكومية والجمعيات الوطنية .

حيث لا يمكن للدولة و لا الجماعات المحلية القيام بمفردها بمعالجة ما يتسبب فيه الفرد و المؤسسات الصناعية و الإنتاجية من أضرار بالغة الخطورة بالبيئة ، و إنما هي مسؤولية الجميع في القيام بالوعي و التوعية .

و بالتالي يقع على الدولة تشجيع العمل الجمعوي حتى يسهل على هذه الاخيرة القيام بواجباتها البيئية وفقا لما تنص عليه قوانينها الأساسية في هذا المجال ، مما يجعل دور التشريع في مجال العمل الجمعوي و لا سيما البيئي ضروريا عندما يكون الهدف هو خلق بيئة نظيفة و توفير أجواء صحية سليمة من خلال التقيد بضوابط هادفة تبدأ من إجراءات إزالة النفايات المنزلية و المحافظة على التنوع البيولوجي و المساحات الخضراء بالإضافة إلى الحفاظ على الموارد المائية و ترشيد إستغلال المواد الطاقوية حتى يستفيد منها المجتمع ككل[17] .

على الجمعيات المعتمدة قانونا القيام بخلق ثقافة المحافظة على البيئة البشرية والطبيعية ، بحيث عليها السعي حتى يعي المواطن خطورة التلوث بمختلف أنواعه .[18]

كما أن الوعي البيئي كفيل بدفع الشخص لحماية بيئته الطبيعية ، و أبسط ما في الأمر أن يقوم كل فرد برفع القمامات المنزلية الخاصة به ، و إزالة النفايات و تسييرها ونظافة المحيط الجواري و القيام بعملية التشجير و تربية التلميذ و تكوينه إلى إعداد وسائل النظافة و الرعاية البيئية حتى يكتسب معنويات تربوية في شؤون البيئة و يتم ذلك

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عندما تهتم المنظومة التربوية بالوسط البيئي و تفعيل الحركات الجمعوية في هذا المجال .[19]

أوجب المشرع في المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم : 409/04 المؤرخ في: 2004/12/14 الذي يحدد كيفيات نقل النفايات الخاصة الخطرة ، وجوب أن يخضع نقل النفايات الخاصة الخطرة إلى ما يأتي: " ..... و من الشروط العامة في مجال التنظيف ووسائل النقل وجوب أن يكون الناقل النفايات الخاصة الخطرة حائزا على شهادة مهنية تسلم طبقا للتشريع المعمول به و تثبت أنه تابع تكوينا في هذا المجال و التعليمات الأمنية "

كما أوجب المشرع في المادة 11 و في حالة وقوع حادث أثناء عملية النقل تسبب في تسرب النفايات الخاصة الخطرة ، و يجب على الناقل أن يعلم فورا مصالح الشرطة أو الدرك و الحماية المدنية و السلطات الإقليمية المختصة من أجل وقف تسرب النفايات الخاصة الخطرة ، إسترجاع النفايات الخاصة الخطرة و كل المواد الملوثة .

كما أن نقل النفايات الخطرة يخضع إلى ترخيص يعد طبقا للمادة 24 من القانون رقم : 19/01 و تثبت رخصة نقل النفايات الخاصة الخطرة تأهيل الناقل بنقل النفايات الخطرة .

و قد استحدث المشرع بالإضافة إلى الترخيص ضرورة أن يكون كل ناقل النفايات الخاصة الخطرة مرفقا بوثيقة تدعى في صلب النص وثيقة الحركة تسمح من التحقق من مطابقة النقل مع التنظيم و التشريع و المعمول بهما من جهة و كذا ضبط تدخلات كل متعامل و كذا مطابقة الشروط العامة لسير النقل لاسيما مساره و آجاله .

و لا يمكن للناقل أن يغادر منشأة المعالجة التي أفرغ فيها النفايات الخاصة الخطرة قبل أن تنظف و تطهر الحاوية أو المقصورة المستعملة لنقلها ، و يتكفل حائز النفايات الخاصة الخطرة بتكاليف التطهير ، و يمكن للسلطات المؤهلة لهذا الغرض القيام بأخذ عينات من أجل التأكد من مطابقة الحمولة مع ما تحتويه وثيقة الحركة .[20]

3. الأدوات المؤسسية و التشريعية :

تشمل هذه الأدوات على مجمل القوانين و اللوائح و التشريعات الخاصة بحماية البيئة و ما يتبعها من مؤسسات و هياكل تنفيذية و يأتي في مقدمتها قانون حماية البيئة وهيئات مؤهلة لتنفيذ هذا القانون .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أ. وجود قانون لحماية البيئة :

لقد إنصب إهتمام الجزائر بعد إستقلالها على إعادة بناء ما دمره المستعمر من خلال التركيز على البناء و التعمير ، و بناء هياكل الدولة مما جعلها تهمل إلى حد بعيد الجانب البيئي ، و لكن مع مرور الزمن بدأ يظهر إهتمام الدولة بالجانب البيئي من خلال النصوص التي صدرت في هذا المجال ، فصدرت مراسيم تتعلق بحماية الساحل و تم إنشاء لجنة للمياه ...الخ

كان قانون الولاية الصادر سنة 1969 أول لبنة ظهر فيها إهتمام الدولة بالبيئة من خلال نص القانون على إلزام السلطات العمومية بالتدخل لمكافحة الأمراض المعدية والوبائية ، ثم تم إنشاء المجلس الوطني للبيئة كهيئة إستشارية تقدم إقتراحاتها في مجال حماية البيئة .[21]

و في سنة 1983 صدر قانون حماية البيئة الذي تضمن المبادىء العامة لمختلف جوانب البيئة ، و الذي يمكن القول أنه كان ثمرة مشاركة الجزائر في عدة ندوات ومؤتمرات خاصة بالبيئة و كذا مصادقة الدولة على أغلب الإتفاقيات الخاصة بحماية البيئة حيث تأتي الإتفاقيات و المعاهدات الدولية على قمة المصادر الدولية التي تستقي منها قواعد قانون حماية البيئة ، بالإضافة إلى قرارات المؤتمرات و المنظمات الدولية التي ساهمت في إرساء مبادىء و قواعد الحفاظ على البيئة .[22]

كما أن المشرع لم يورد مسألة حماية البيئة في القانون العادي و القوانين الفرعية فحسب ، بل خصها بالدراسة في دستور 1989 المعدل حينما نص في مادته 51 على تكريس الحماية القانونية للبيئة معتبرا إياها مصلحة عامة تجب حمايتها ، كما أضاف ضرورة الإعتناء بصحة المواطن ووقايته من الأمراض الوبائية و المعدية و بمكافحتها .[23]

و من أجل إحداث توازن بين قانون العمران و قواعد حماية البيئة أصدر المشرع قانون التهيئة و التعمير الذي يهدف إلى إحداث التوازن في تسيير الأراضي بين وظيفة السكن و الفلاحة و الصناعة و المحافظة على البيئة و الأوساط الطبيعية .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب. التخطيط البيئي :

يعد مدلول التخيط البيئي غير مستقل عن التخطيط العام و لكنه مشتق منه بوجه عام ، و عليه يصبح تعريف التخطيط البيئي أنه :" المنهج الذي يدمج الاعتبارات البيئية في خطط التنمية الوطنية " بمعنى أن تكون أهداف التنمية الاقتصادية ضمن حدود النظم البيئية الطبيعية و قدراتها الاستيعابية بما يجعلها معززة للأهداف البيئية و مكملة لها .[24]

الجزائر لم تأخذ في الحسبان الموازنة بين الاهداف الاقتصادية و الاهداف البيئية إلا بداية من المخطط الخماسي الثاني (1985-1989) طبقا لتوجيهات أول قانون لحماية البيئة في الجزائر سنة1983 ، و إن لم يقم هذا القانون بتنظيم آليات تطبيقه .ثم صدر القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة ،لكن لم تصدر النصوص المتعلقة بالمنشآت المصنفة إلا في سنة 2006.[25]و دراسة التاثير في البيئة سنة 2007 .[26]حيث كان علينا الانتظار كثيرا لتاتي نظرة المشرع الجزائري بمثل هذا النضج من حيث الشمولية للأبعاد الإقتصادية و الإجتماعية البيئية ، بصرف النظر عن طبيعة الأهداف المحققة و مستواها .

مقومات التخطيط البيئي :

يرتكز التخطيط البيئي على مجموعة من المقومات التي لا غنى عنها في تحقيق أهدافه و نوجزها فيما يلي :

1- توافر معلومات بيئية شاملة و تفصيلية
2- وجود ادارة بيئية فاعلة .
3- المخطط البيئي .
4- الرقابة البيئية .
5- التوعية البيئية
6- المشاركة الشعبية .[27]

وتكمن اهمية التخطيط البيئي في اعتباره وسيلة من انجح وسائل حماية البيئة ويرجع ذلك الى طبيعته الوقائية ، اذ يتحاشى بواسطته حدوث المخاطر و المشاكل البيئية قبل حدوثها ، كما انه يمكن بواسطته تلافي التناقض بين السياسات التي تنتهجها الاجهزة و المؤسسات التي لها علاقة بحماية البيئة ، وذلك بسبب ان التخطيط غالبا ما يحدد دور كل من الاجهزة و المؤسسات تحديدا دقيقا ، و كذا التنسيق فيما بينها لاجل الحماية الامثل للبيئة .[28]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أدوات التخطيط البيئي :

يستخدم التخطيط البيئي في تحقيق أهدافه عدة أدوات نذكر منها :

✓ **تقييم الأثر البيئي :** يعتبر الأداة الأساسية للتخطيط البيئي و الأداة الأكثر فعالية في نتائجها ، و يعني تقييم الأثر البيئي أن تتم دراسة و تحليل المشروعات المقترحة التي تؤثر إقامتها أو ممارستها للنشاطات على سلامة البيئة ، و ذلك بهدف التنبؤ مبكرا بالعواقب البيئية المحتملة عن انشائها ، من ثم التخطيط لتجنب تلك العواقب ، و بمعنى آخر دراسة تقييم الأثر البيئي تؤدي إلى تسليط الضوء على الآثار البيئية المرتبة على إقامة تلك المشاريع و كيفية التخفيف منها ، و عرض الخيارات لمساعدة متخذي القرار على تبني الخيار الأمثل ، و الذي يضمن تحقيق التنمية و تفادي الأخطار البيئية من أجل تحقيق الإستدامة للمشاريع و كذا للموارد الطبيعية .

كما يقصد به تحديد الآثار الفيزيائية و الكيميائية و البيولوجية و الإجتماعية والإقتصادية للمشروع الجديد أو قيد التخطيط فضلا عن المشاريع القديمة أو القائمة فعلا .[29]

✓ **نظام الادارة البيئية :**

يوفر نظام الإدارة البيئية الآلية التي يتم من خلالها متابعة و تطوير الأداء البيئي للمؤسسات و الشركات ، فعندما تطبق منشأة ما نظام الإدارة البيئية فإنها وفقا لهذا النظام تكون ملزمة بوضع سياسة بيئية تنشر في شكل تصريح كتابي تعبر عن التزام المنشأة بسلسلة من الاغراض البيئية و تحتوي على نوايا و مباديء عمل الشركة فيما يتعلق بالبيئة ، و من ثم يتطلب تنفيذ هذه السياسة البيئية وضع برنامج أو خطة العمل البيئية التي تترجم أهداف السياسة إلى أغراض أو أهداف محددة ، و تحدد الأنشطة و المصادر المالية و البشرية اللازمة لتحقيقها[30] .

و تعد الادارة البيئية مفتاح التخطيط البيئي في نظر المختصين من منظور استراتيجي ، وذلك بتنفيذ مشتملات الخطة دون تأثيرات تؤذي البيئتين الطبيعية و الاجتماعية أو تضرهما ، و أخذ الاحتياطات الواقية لاحتمال تدهور عناصر البيئة الطبيعية ، مما يعني تنفيذ الخطة بالقدر الكافي من الأمان دون استبعاد حدوث آثار غير معلومة .[31]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

✓ **نظام المعلومات الجغرافية:**

إن نظام المعلومات الجغرافية يعتبر أداة تعتمد على الحاسوب الآلي لتوصيل وتحليل الاشياء التي توجد على الأرض و كذلك التي تحصل عليها ، حيث تجمع تقنية المعلومات الجغرافية بين عمليات قواعد المعلومات الشائعة مثل : البحث و التحليل الاحصائي و بين القواعد الفريدة التي تقدمها الخرائط من التصور و التحليل الجغرافي ، مما يجعلها ذات قيمة عالية لشرح الاحداث و توقع ما سوف يحدث .[32]

أجهزة التخطيط البيئي :

يوجد جهاز للتخطيط على المستوى المركزي و جهاز تخطيط فرعي و آخر قاعدي ، نتاول كل واحد منهم تباعا .

❖ **جهاز التخطيط المركزي** : يضطلع هذا الجهاز بالمهام التالية :

- إعداد المشاريع الإستثمارية في لمجال البيئي .
- المبادرة بكل ماله علاقة بالدراسة و المشاريع التي من شأنها توجيه و تشجيع وتنفيذ السياسات الوطنية و القطاعية ذات الصلة بالبيئة .
- المبادرة بكل دراسة و تقييم حول حالة البيئة و ميزانية الأنشطة و البرامج البيئية .
- التحقق و الفصل في المطابقة و القيام بدراسات التأثير البيئي للنشاط الاقتصادي العام و الخاص .

هذا الجهاز يتكون من 03 مديريات فرعية : المديرية الفرعية للتخطيط و المشاريع والبرامج ، المديرية الفرعية للدراسات و التقييم البيئي ، المديرية الفرعية لمراقبة و حراسة البيئة .[33]

❖ **جهاز التخطيط الفرعي** : يشمل تنظيم الإدارة المركزية للوزارة على هيكل للتخطيط داخليا و خارجيا .

❖ **جهاز التخطيط القاعدي** : هو جهاز التخطيط البيئي بروابطه المحلية : الولائي و البلدي و لكل منهما إختصاصات و أهمية إستراتيجية .

الخاتمة:

كخاتمة لهذه الورقة البحثية المتواضعة تم التوصل الى النتائج التالية :

- على الرغم من أهمية التشريع البيئي وقوانين حماية البيئة، إلا أن الكثير من الناس يسيئون إلى البيئة بتصرفاتهم من عدة نواحي ،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- إن الدولة مطالبة بالتأقلم مع المشاكل البيئية الموجودة بأن تعمل جاهدة إلى جعل حماية البيئة ضمن أولوياتها ، حيث يعتبر التحول نحو الإقتصاد الأخضر حتمية ، لأن هذا الأخير يعتمد على قطاعات خضراء لا تضر بالبيئة .

و عليه يمكن اقتراح ما يلي :

- على الدولة الإعتماد على سياسة بيئية واضحة المعالم من خلال الإعتماد على أدواتها ، خصوصا فيما يتعلق بالتخطيط البيئي و الإدارة البيئية مما سيساهم لا محالة في تحقيق أهداف الاقتصاد الأخضر لا سيما المساهمة في تقليص النفايات و التلوث من جهة ، و كذا تحقيق تنمية إقتصادية شاملة .
- البحث عن مشاريع صديقة للبيئة و كذا إستخدام تكنلوجيات جديدة في مجال الطاقات المتجددة ، مما سيسمح دون شك بخلق فرص جديدة للعمل مما سيؤدي إلى التقليص من الفقر و البطالة .

الهوامش:

[1] قحام وهيبة ، شرقرق سمير ، الاقتصاد الاخضر لمواجهة التحديات البيئية و خلق فرص عمل – مشاريع الإقتصاد الأخضر في الجزائر – مجلة البحوث الإقتصادية و المالية ، العدد 06 ، ديسمبر 2016.

[2] مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، الدورة 12 لمجلس الإدارة – المنتدى البيئي الوزاري العالمي ، نيروبي ، 20-22 فبراير 2012

[3] محسن محمد أمين قادر ، التربية و الوعي البيئي و أثر الضريبة في الحد من التلوث البيئي ، ماجستير في العلوم البيئية ، كلية الإدارة و الإقتصاد ، الأكاديمية العربية في الدانمارك ، 2009 ، ص 06.

[4] العشاوي صباح ، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة ، ط1 ، دار الخلدونية للنشر و التوزيع ، 2010 ، ص 10.

[5] جبار آمال ، البيئة و رخصة البناء كآلية لحمايتها ، مجلة القانون العقاري و البيئة ، مستغانم . عدد 10 ، ص 69 .

[6] انظر المادة 04 من القانون 10/03 المؤرخ في : 19 يوليو 2003 المتعلق بحماية البيئة و التنمية المستدامة .

[7] بركات كريم ، مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، تيزي وزو ، 2013-2014 ، ص 77 .

[8] قحام وهيبة ، شرقرق سمير ، مرجع سابق ، ص 440.

[9] حسونة عبد الغني ، الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ،جامعة محمد خيضر بسكرة ، 2012-2013 ، ص 141.

[10] اسماعيل نجم الدين زنكنه ، القانون الإداري البيئي ، الطبعة الأولى ، منشورات الحلبي الحقوقية ،2012 ، ص 355 .

[11] حسونة عبد الغني ، مرجع سابق ، ص 142.

[12] البيئة والتنمية المستدامة :الإطار المعرفي والتقييم المحاسبي ، جامعة القاهرة ، ص 45 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

[13] عبد الحميد زعباط ، أثر استخدام العقار في البيئة ، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر 03 ، 2008-2009 ، ص 170 .

[14] البيئة والتنمية المستدامة :الإطار المعرفي والتقييم المحاسبي ، مرجع سابق ، ص 46 .

[15] مصطفى بابكر ، السياسات البيئية ، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الاقطار العربية ، معهد التخطيط العربي ، الكويت ، عدد 25 يناير 2004 ، السنة الثالثة ، ص 08 .

[16] ذيب كمال ، عولمة الوعي البيئي ، طبعة 2015، دار الخلدونية . ص 57 .

[17]مهدي بخدة، دور الجمعيات في الوعي و الاعلام البيئي ،مجلة القانون العقاري و البيئة ، مستغانم ، عدد01 خاص بالملتقى الوطني حول تأثيرات الرخص العمرانية على البيئة ، 15و16 ماي 2013 ، ص 105

[18]لمادة 09 من القانون 10/03 المؤرخ في 2003/07/19 المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة ،جريدة رسمية عدد 43 لسنة 2003.

[19] مهدي بخدة ، مرجع سابق ، ص 113.

[20] بن أحمد عبد المنعم ، الوسائل القانونية الإدارية لحماية البيئة في الجزائر ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، بن عكنون ، جامعة الجزائر ، 2008-2009 ، ص 246 .

[21] المرسوم 156/74 المؤرخ في : 1974/7/23 المتضمن انشاء المجلس الوطني للبيئة ، ج ر عدد 59

[22] عبد الرزاق مقري ، مشكلات في التنمية و البيئة و العلاقات الدولية ، دار الخلدونية ، الطبعة الاولى ، 2008 ، ص 262.

[23] جبار امال ، البيئة و رخصة البناء كآلية لحمايتها ، مجلة القانون العقاري و البيئة ، عدد 10 ، مستغانم ، ص 76.

[24] عبد الحميد زعباط ، مرجع سابق ، ص 193 .

[25] المرسوم التنفيذي 158/06 المؤرخ في :2006/05/31 المنظم للمؤسسات المصنفة لحماية البيئة ، ج ر عدد 37.

[26] المرسوم التنفيذي 145/07 المؤرخ في : 2007/05/19 المحدد لمجال تطبيق محتوى و كيفيات المصادقة على الدراسات و موجز التأثير في البيئة ، ج ر عدد 34.

[27] عادل عبد الرشيد عبد الرزاق ، التشريعات البيئية العربية و دورها في ارساء دعائم التخطيط البيئي ، ندوة :دور التشريعات و القوانين في حماية البيئة العربية ، الشارقة ،الامارات العربية المتحدة،7الى11ماي 2005 .ص 11

[28] اسماعيل نجم الدين زنكنه ، مرجع سابق ، ص 357.

[29] عبد الحميد زعباط ،مرجع سابق ، ص 145 .

[30] عادل عبد الرشيد عبد الرزاق ، مرجع سابق ، ص 09

[31] عبد الحميد زعباط ، مرجع سابق ، ص 197 .

[32] عادل عبد الرشيد عبد الرزاق ،مرجع سابق ،ص10 .

[33] المرسوم 09/01 المؤرخ في 2001/01/07 ،ج ر عدد 04 بتاريخ2001/01/14 .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com